

المجلس (162) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

رحمه الله امين يا ربنا ما يجي له اجابة على ما يتعارف عليه الناس اولا جابر ابن عبد الله رضي الله عنه الذي سبق المرة والذي ايضا بمواضع منها رضي الله عنه لما جاء الجمل على رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:00:02

والسعادة منه الى المدينة قديم المدينة امر الرسول صلى الله عليه وسلم بلال امي ليعطي جابرا حقه ان يزيده اذا ما كان حدد له 00:00:46 الزيادة وانما اطلق له بالزيادة رحمه الله يقول الشباب اذا وكل رجلا ليعطي رجلا ما يزيده فذهب - 00:01:18

على ما يتعارف عليه الناس لان هذا من قال اعبد وزده. اعده فلم تجده هذه ليس فيها تحديد زيادة يرجى عند الطلاق الى المتعارف 00:01:49 الذي يبقى مثله عندما يفوق عندما يحضر التغيير فانه يرجع الى - 00:02:25

هذا هو المراد ان يردد رحمه الله الحديث على فوائد كثيرة وعلى مسائل عديدة ولكن اورده للاستدلال به على هذه المسألة الواحدة التي هي وانه يمثل بزيادة اخرى قال بعض وكانت لامرأة الامامة النكاح - 00:02:49

وقال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم الزهل ابن سعد رضي الله عنه انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك من نفسي وقال رجل زوجنيها قال قد زوجناها بما معك - 00:03:27

من القرآن قال باب وكانت المرأة الامامة النكاح يرى الامام واورد البخاري رحمه الله حبيبة الذي جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم وقال اني اهب نفسي لك يا رسول الله. الرسول صلى الله عليه وسلم اول من نظر فيها وخفضه. ثم - 00:04:01

يتكلم معها فجلب ثم بعد ذلك قال رجل يا رسول الله قال ابحث اذهب وابحث لعلك تجد شيئاً. وقال فعاد وقال قال هو تنزل خلقنا من حديث فقال اعجز ذلك من القرآن؟ قال سورة كذا وكذا. قال قد وجذوك هذه معك من القرآن. زوجتها لها - 00:04:39

القرآن هل الشاهد من هذا؟ قول المرأة اهز لك من نسل يا رسول الله ثم بعد ذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يبدي رغبة فيها جاء خاطب وحطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:19

وسجدت ولم تعترض على ما قد حصل. فيما معك من القرآن لزوج النبي صلى الله عليه وسلم هذه المرأة على ان يعلمها شيئاً من سور القرآن ويكون ذلك مهرا لها - 00:04:26

ولكنه جاء هنا من اجل توفير المرأة للامام يزوجها معنى هذا انها وان يعقد آما امرها الى الامام ولكن من لا ولی له ويرجع فيه الى 00:04:39 السلطان ويرجع فيه الى الامام الامام ونائب الامام هو الذي يتولى - 00:05:26

لكن اذا كان الولي موجود فجاء في الحديث للامام الوليد وان الوليد هو الذي يتولى عقد وادا كان ليس هناك ولی ليس هناك قريب من ولی العقل الذين اهلا ومنا ولی الذي ولیا يتولى - 00:05:46

فان الامام او من ينوب عن الامام في ولاية الولاية على قال باب اذا وكل رجل رجلا بترة الوفير شيئا فاجازه الموكل فهو جائز اذ اقربه الى اجل مسمى وقال و قال عثمان ابن الهيثم ابو عمرو حدثنا عوف عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - 00:06:24

وكانني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان واتاني ات فجعل يحشو من الطعام فاخذته وقلت والله لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني محتاج وعلي عيال - 00:06:24

ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اميرك البارحة؟ قال منسي يا رسول الله شكي حاجة جديدة وعيالا فرحمته - [00:06:44](#)

خليلت سبيلا. قال اما انه قد كسبك وسيعود. فعرفت انه يعود لقول رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم انه سيعود فرط فيه فجاء يحشو من الطعام فاخذوه فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:02](#)

قال نعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فراحته فخليلت سبيلا. فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسير قل لي يا رسول الله شفى حاجة جديدة وعيالا فرحمته فخليلت سبيلا. قال اما انه قد كسبك - [00:07:24](#)
يعود فرفضته الثالثة فجاء يحشو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا امر ثلاث مرات. انك تزعم لا تعود ثم تعود. قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله - [00:07:49](#)

بها منذ ما هو؟ قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم الا هو الحي القيوم حتى تختتم الآية. فانك لن يزال عليك من - [00:08:09](#)

الله حافظ ولا يقربينك شيطان حتى تصبح. فخليلت زبيلا فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اميرك البارحة قلت يا رسول الله زعم انه يعلمني كلمات ينفعني ينفعني الله بها. وخليلت سبيلا. قال ما هي - [00:08:25](#)

قال لي اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من اولها حتى تخن الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك الشيطان - [00:08:50](#)

ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا احرص شيء على الخير. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد خلقك وهو خزوق. تعلم من اطلب منذ ثلاث ليال لثلاث ليال يا ابا هريرة؟ قال لا. قال ذاك شيخان - [00:09:08](#)

قال باب اذا وكل رجل فتراك الوكيل شيئا فاجازه الموكيل جاك اذا تفرغ من المرض شيئا من حق الموكيل فعلم به ان موكيل ما مره ولم يعترض عليه فان ذلك جائز. نعم. ما دام صاحب العرش - [00:09:30](#)

الموكيل لن يمانع ولن يعارض. بل علم وسكت واقر فان الامر يعتبر انتهى ما دام صاحب الحق لم يعارض الاسلام لانما الاسلام في من اذا عارض صحيحة. اذا عارض صحيح الحق وقال لا وافق على العمل الذي عملته - [00:10:09](#)

آآ ان يعني نرد او درسنا عن الشيء الذي لم اوافق عليه عند ذلك يأتي الاسلام اما اذا وافق اورد الامام البخاري رحمه الله في هذه الترجمة الرسول صلى الله عليه وسلم لابي هريرة يقوم على حفظ زكاة الفطر من رمضان - [00:10:36](#)

تتولى جمعها تم توزيعها في الوقت الذي يشرع فيه التوزيع رضي الله عنه يحافظ على الشيء الذي عليه فجاءه في ليلة من الليالي مما قال لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:07](#)

طبعا اراد ان يعتذر وقال اني صاحب عيال وصاحب حاجة فتوفي له ورحمه وتركه ولم يرفعه الى عليه الصلاة والسلام ثم لما لقي ابو هريرة رسول الله عليه وسلم من قال لهم علي صلى الله عليه وسلم ما فعل ذلك البارح يا ابا هريرة - [00:11:41](#)

قال بما انه سيعود قال ابو هريرة فعلمت انه سيعود لقول رسول الله. صلى الله عليه وسلم لانه لا يجب ان يدعوا هذا ان الله تعالى يطلع نبيه على ما يشاء من الغيب لما ابا هريرة لان قلعة واطلع على ما حصل من - [00:12:03](#)

الطعام ثم اخبر عليه الصلاة والسلام ولما قال يعني يأتي للمستقبل المستقبل علم ابو هريرة الماضية او مستقبلا وهذا خبر عن امر مكفر لانه وحصل مثل ما حصل استعطافه وقال لهم - [00:12:29](#)

للمرة الثالثة قال من ابلغت قال دعني وهل يرضي قال داود فانك اذا فعلت ذلك ولا الناس على الخير لما قاله هذا البلاء الذي فيه آآ يراد هذه الآية وانه وحف له استفادة منها عندما يقرأها تركه. فلما - [00:13:29](#)

شيء الله بهن فقال وما هن؟ قال كذا هذا اما انه خلق خوف كبير اي هذا الكلام الذي قال له لك هو فقس له حق وصدق فيما قالوا وهو وهو كبير. ولكن في هذه المرأة - [00:14:19](#)

وجنوده قد يفسد في بعض الاحيان يجوز تتمسك بكار الاحيان وهذا من هذا القبيل. لأن الشيطان من شر ما يجب هذه المرأة فانه قد

صدقك وهو كبير. لأن على خلاف - 00:14:49

وعلى خلافه. للعادة. ثم قال له اتعرف في المخاطر في ثلاط قال لا قال ذاك الشيطان قال مثل آآ هذا الحديث يدلنا على ان زكاة الفطر لا تجد فيها وانها تخرج الى وقت حين تحقيقها وتوزيعها على الفقراء والمساكين وذلك في - 00:15:10

يوم العيد قبل الصلاة وكذلك ايضا قبل العيد في يوم من الايام يفعلون ذلك لكن لا مانع ان الانسان لاحد يحفظها قبل ذلك الوقت. واذا جاء الوقت اخرجت ووزعت قبلها في وقتها ولكنها هيأت وانصبت لاعطيت لمن يتولى حقيقها عليه الصلاة والسلام - 00:15:45 آآ توزيع فهذا يدلنا على انه لا مانع ان يكون هذا الناس او فيها مستقبل بقوات وتأخذها قبل وقت تطبيقها لتنوب عن اصحابها في تطبيقها في الوقت الذي يكون فيه التغير - 00:16:24

وهذا هو هذا فيه اثبات الوسائل. من رمضان وهو الذي جاء في اخر الذي جاء في ان هذه وان هذا الرجل هذا الحاكم متى اخذ والرسول صلى الله عليه وسلم تفرغوا على ما حصل به؟ خرج هذا الذي - 00:16:56

اخذه ذلك بالحق وذلك رضي الله عنه ان الاغراض وكيل قد جاء من اخذ مما ارسل عليهم واذن ان يوكل وهو رسول الله اقر ان الشياطين من الجن يكون على او على صور اخرى - 00:17:26

كل الحيوانات الحيوانات او انه يمكن ان يرو اذا جاءوا على هذه آآ الذي يشون عليها على اهل الملائكة الملائكة يأتون على صورهم يعني من رجل اذا رجعوا الى القبر - 00:18:04

مرتدين فيجب كما جاء في الحديث جماعة من الصحابة وكذلك جاء جبريل يا مريم على كرة رجل الملائكة الى ابراهيم يغضون برجال ويأتي الملاك على ذلك رجل ذلك ان هذا الرجل الذي - 00:18:39

يرون يدافعوا على هذه على غير هويتها. فاذا كانت على هويتهم هم لا يردون اذا الحديث لان الاية النفي فيما اذا كانوا على هويتهم التي هم عليها لا يرها اذا جاءوا على غير هويتهم - 00:19:56

لماذا الذي جاء عن ابي هريرة ان ذلك هذا الحديث يدلنا على هذا الشيء هل الشاهدين عرفنا الشيطان اخذ من الطعام ابو هريرة وقيل على هذا الطعام ورضي ولم يعنق عليه ودل هذا على ان من وصل وسيلة بشيء - 00:20:31

شيء لان هذا الجن الشيطان من الجن هذا من هذا الطعام في هذه الاحاديث لانهم اذا لم يصل اليهم اخذ من الطعام فانهم يأكلون معه ويشاركونه في الطعام ولكنه اذا حضرت التسمية - 00:21:25

انه لا على ارجع الى ما فيت لكم. اذا حصل منه انه هكذا وصلنا الطعام ويساركون الله عز وجل. هذا الحديث مما يدل على هذا لانه الترجمة اذا اقربه الى اجل مسمى الجاز. لنقرضه الى اجل ان يسمى - 00:21:59

ولا يغير لغاية لكن يغير رجل عدم تأجيله هذا مر في الحديث قليلا ما يدل عليه لان النبي عليه الصلاة النبى عليه الصلاة والسلام قال روي وبحقه ومن لم يرو فان وان نرد ذلك عليه في - 00:23:02

عليها الذي الانسان عند والذي اراد ان يرده اليه لان هو وعدهم. قال من تنازل عن حقه فلا فان عاقلونه وعلى اهله ولكن ان لم يتتنازع حقه فانا سندفع اليه يعني بذلك في اول ما يشيع علينا - 00:24:28

عليها شهرين فان فيه ذكر بحالة ما جاء تبعا لعله هذا هو القياد. اذا ترك شيئا علم به صاحب الحق وذلك لو انه اقرظ وعلم ورظي ما في مشكلة لكن اذا لم يرظي يكون - 00:25:08

الذى هو مقبل عليه محرك وغير عائد والا لم يرضى فانه يضمن لكن اذا علم ورضي المطالبة بهذا المكرر هو الحق كما هو معلوم لكنه لو اقرض الوكيل من مال الموكل شيئا وعلم به الموكل - 00:25:58

هل يؤخذ من هذا الحديث ان الفاجر او الكاذب اذا صدق عليه؟ الشهادة ما هو معلوم انه لا يرى قوله الا يعني اذا وجد يعني ما يدل عليه اما من قوم يعني ثبت لغيره وهو - 00:26:52

وافق غيره اعظم الوحي مثل ما حصل في هذه لان هذا ما عرف الا عن طريق الوحي في رمضان اليه يوحى اليه التعويل على كلامه على كلام غيره الماجعة لا يعرف نفسه الا عن طريق الوحي او عن طريق ردود ذلك عن عن طريق عدالة وهو ايضا وافق كلامه -

فلا يعني هذا ان على قال باب اذا باع الوكيل شيئا فاسدا فيبيه مردود وقال حدثنا اسماعيل قال حدث لنا يحيى بن صالح قال حدثنا معاوية عن يحيى قال رغم ان اغنى عني عبدالغادر انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال - 00:28:13 جاء بالالى النبي صلى الله عليه وسلم بالزمر المرمي وقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا؟ قال بالالى كان عندنا جمر بريء طلعت منه طاعين ان لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:00 وقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك عين الربا عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردنا ان نشتري فقع النمر ببيع اخر ثم اشتري قال باب اذا باع الوكيل شيئا فاسدا فيبيه مردود - 00:29:19

اعلاميا اذا وقع غير مخالفة للشرع. هذا لان اذا كان الله عز وجل اخذ منه انه شرى خمرا يرمي نوع من اولياء الامور في هذا وقال يعني هذا امر حقيقي. لا تفعل بعض الروايات عن - 00:29:43

لذا عن الربا هذا مأخوذ من النهي رده وقول ان هذا اذا المنشورة اذا ما يريد بطريقة مخلوقة واحيانا الانسان يبيع ما عنده من الردي ثم يذكر يلقي له مثل ما جاء في حديث عاملة على خبير الذي مر قريبا الذي - 00:30:27

قال هكذا قال لا. وانما ليس صحيح. وقال جمع بالدرهم يمينا قال باب الوكالة في الوقف ونفقته وان يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف. وقال حدثنا قتيبة سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو قال في صدقة عمر رضي الله عنه زيد على الولي جناح ان يأكل ويفاكél صديقه - 00:31:10

غير متأمل مالا وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر بهدي للناس من اهل مكة كان ينزل عليهم قال باب الوكالة في الوقت ونفقتي وان يطعم صديقا له ويفاكél بالمعروف - 00:31:53

هذا الحذر الذي ذكر فيه ان قال ليس على الولي جناح ان يأكل ويفاكél صديقا غير متأهل ما له الذي لان يأكل وان يصل طريقا له بمعرفة عن الاكل الذي يحمل منه - 00:32:17

يحمله الان ولا زيادة قال باب الوكالة في الحدود وقال حدثنا ابو الوليد قال اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد وابي هريرة رضي الله عنه - 00:33:02

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال واغت يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها وقال حدثنا ابن سلمان قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة ابن الحارث - 00:33:42

قال جيء من نعيمان او ابن النعيمان شاربا. فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوا قال فكنت انا فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجليد قال باب الوكالة في الحدود - 00:34:02

اه الوجود فقال يا رسول الله الذي كان عجيبا عند رجل وزن بامرائه الذي كان عنيفا على هذا وانه يصبر على ان ابني الرجل وعلى ام الفاضلة لقاوه بيننا بكتاب الله. واقضي ديننا بكتاب الله. قال في كتاب الله او غنية - 00:34:23

قال له الوليدة والغم ردوا عليك لانه كان يعني الذي كل لامرائه فاخذ مالا لانقاد ذلك فاخذ في مقابل جنابة ان هذا شيء على خلاف وعلى الربا جلب مئة وصبر عام - 00:36:00

اغدوا يا بني اذهب له فانه هذا اعترفت الوكالة اي نعم. هل عقبة ابن الحارث قال جيء بالنعيمان او ابن النعيمان فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان للبيت ان يضربوا قال فكنت انا في من ضربه فضربناه بالنعال - 00:36:39

والجريدة اسند اليهم القيام بهذه المهمة او انهم يتولون وهم وكلاء عن الامام في اقامة الحج الاول وفي هذا الحديث هؤلاء الذين كانوا تجار الذين باشروا اقامة الحج على ولی الامر - 00:37:29

عن الامام رسول الله عليه السلام هذان الحديث ان البخاري رحمه الله وهو الوكالة الوكالة صلى الله عليه وسلم قال باب الوكالة في المدن وتعاهدها. وقال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثي ما لك عن عبد الله ابن ابي - 00:38:15

العمرة عبدالرحمن انها اخبرته قالت قالت عائشة رضي الله عنها انا بذلت قلائد ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم خلدها

رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه - 00:38:55

ثم بعث بها مع أبي ولم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدي قال باب الوكالة بالاذن وتعاهدها يبعث بالهدي. هذا الحديث فيه وكالة - 00:39:14

المشاهدين عليها وعلى تعاهدها حتى تنحر. في وقت نحرها في الوكالة. حيث على هديه صلى الله عليه وسلم. ذهب بها حذيفة شركا ان دخل في الاحرام سواء كانت ارسلت ارى من فعل ذلك لا يمكن ان الاشياء التي - 00:39:49

انا اعرف الوكالة على الذي فعل تعاهده عهدها ليحافظ عليها قال باب لذا قال الرجل لوكيله ضعفه اراك الله. وقال الوكيل قد سمعت ما قلت وقال حدثني يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك ابن عبد الله انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول - 00:41:08
كان ابو طلحة اكتر الانصار في المدينة مالا وكان احب امواله اليه في روحاه. وكانت متنقلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها خير - 00:42:03

فلما نزلت لن تناولوا البر حتى تتفقوا مما تحبون. قام ابو صالحة الى رسول الله صلى الله عليه وقال يا رسول الله ان الله تعالى يقول في كتابه لن تناولوا البر حتى تتفقوا مما تحبون - 00:42:23

وان احب اموالي الي في روحها وانها صدقة لله ارجو بربها وزخرها عند الله يا رسول الله حيث شئت وقال فاخر ذلك مال رائح ذلك مال رائح لقد سمعت ما قلت فيها واري ان تجعلها في الاقربين. قال افعل يا رسول الله. وقسمها ابو طلحة - 00:42:43
في اقاربه وغني عن اهله اسماعيل عن مالك وقال روح عن مالك راجح قال اذا كان الرجل في وكيله ضعف بيت اراد الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلته - 00:43:10

هذا عرف الشيء الذي قال له لانه هذه والله تعالى من عبده اجمعين فيه ان نظر الى حد ماله اليه واراد ان يخرج منه لله عز وجل الله عز وجل ان الله يقول في كتابه - 00:43:28

وانى اه وانها صدقة لله ارجو بالرب. يعني وكالة مطلقة فيها صدقة يريد ان يخرج عن عنها من هذه ونكون ارض مع الله تكون صدقة. قال عليه الصلاة والسلام سمعت ما قلته - 00:44:34

الاقرباء على قرابة ان يكون اولى الناس صلى الله عليه وسلم هذا الحديث يدلنا على الوكالة لانه قال الله حيث شئت وان الوكالة هي على ان الاحسان الى الاقرب الانسان اذا كان عنده بر عنده - 00:45:14
وقع الغريب اما الطبيقة على الفقير البعيد الذي ليس طبقة فقط اما اذا كانت على طريق او فقير كان علينا امرين صلة الارحام هي الفقراء فقيرا كريما كان في ذلك محسن الى - 00:46:02

الى الان ايضا غافلا بالرحم لهذا الناس بيقول للسلام بذلك احسن ووضع الرحم قال رب وكانت الامين في الخزانة ونحوها. وقال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريدة بن عبد الله عن - 00:46:45
في السنة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخامن الامين الذي ينجح. وربما قال الذي يعطي ما امر به كاما موفرا طيب نفسه الى الذي امر به - 00:47:31

في احد المتصدقين قال ما هو وكان في الامين في الخزانة ونحوها اه اعظم الناس على لذلك احد من ساهم احد الذين اجروا هذه الصدقة وبغير هذا الحديث صالح الذي يحافظ على ما وكل عليه حفظه وكيل - 00:47:47
فإذا أمر فهو حيل بالعفو وهو أيضاً لما أمر بـ نعطي شيئاً. إلا أعطى للمؤمنين لاعطائه غير مناضلة غير اسحاق ضرر لهؤلاء الذين أمر باعطائهم ان الله الرجل الذي كتب - 00:48:56

فله ان يكفر والمرأة لها اجر واعطانها ايضا كذلك له اجر الناس وكذلك فانه الله سبحانه وتعالى واسع وصلنا الى كتاب المزارع بنحرها آآ هذا الذي آآ الرجل الذي فقال - 00:49:40

ولكن اذهب الى البلد الفلانى يعني البلد اللي حصل فيه في البلا وحصل فيه الصالحين كيف في مصلحة المفروض بالبلد يعني هل ممكن من المدينة الى جدة ولا بلد؟ وين المملكة - 00:51:36

آآ لان الجنائزه الان لها حلول ها؟ الى الان لها حدود هذا ثم يعمل الدخول في المسجد لكن هذا ما يعتبر يغرق يعني هذا ما فيه غربة
ولا شيء. الحمد لله. عنده - 00:52:26

نعم قال الشيخ ممکن ما شاء الله له والعياذ بالله انما اني اجعله ناظر عن الوقت يعني اراد انه يعني - 00:53:08